

القانون /31/ لعام 2017 المتضمن مصادقة الجمهورية العربية السورية على الانضمام إلى اتفاق باريس الخاص بتغيير المناخ.

القانون رقم / 31 /

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام الدستور

وعلى ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ 1439/2/2 هـ الموافق لـ 2017/10/22 م

يصدر ما يلي :

المادة 1

تصادق الجمهورية العربية السورية على الانضمام إلى اتفاق باريس الخاص بتغيير المناخ.

المادة 2

إن انضمام الجمهورية العربية السورية إلى هذه الاتفاقية لا يعني في كل الأحوال الاعتراف بإسرائيل أو الدخول معها في أي مسألة تتعلق بأحكام هذه الاتفاقية .

المادة 3

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

دمشق في 6 / 2 / 1439 هجري الموافق لـ 26 / 10 / 2017 ميلادي

رئيس الجمهورية

بشار الأسد